فصل

نقسيمانه شرع في شيء من اعماله فقال فصل
ضرب الصحيح في الصحيح تضعيف احد العددين مرة او اكثر
بقدر ما في العدد الاخر من الاحاد وضعف الشيء مثله وضعفاه
مثلاه وثلاثة امثاله وهكذا كل ضعف
بمثل فقط كما في المجمل والصحاح والقاموس وغيرها
وورد في القرآن والسنة بهذا وهو احدي اللغات فيه
وهو المراد في تعريف الضرب فاندفع بذلك ما اورد على
التعريف المذكور وقد ذكرته في شرح التحفة فاذا ضربت
اي اردت ان تضرب ثلاثة في اربعة فضعف الثلاثة اربع
مرات بقدر احاد الاربعة تحصل علي كل من القدرين
اثنا عشر فهو الجواب وثلاثة اذا ضربتها في ثلاثة
تحصل تسعة لانك اذا ضعفت الثلاثة ثلاث مرات
حصل ما ذكر وتسعة اذا ضربتها في تسعة تحصل احد
وثمانون لما علمت وما بين ذلك وما فوقه دونه وما فوقه
يقاس عليه فاذا اردت ضرب عدد في عدد فحصل من
امثال احدهما بقدر عدة احاد الاخر وقد يعبر ضرب
الكثير في الكثير فهذه الطريق فلذلك جعل له طرف
وضوابط تسهله ذكر المصنف بعضها واعلم قبله ان
الضرب ثلاثة اقسام ضرب مفرد في مفرد وضرب
مفرد في مركب وضرب مركب في مركب وان ضرب
المفرد في المفرد ثلاثة انواع ضرب الاحاد في الاحاد
وضرب الاحاد في غيرها وضرب غيرها في غيرها وانه
بجميع اقسامه يرجع الي ما ذكرته بقولنا واصل الفرد

ضرب

ضرب الاحاد في الاحاد لان غير المفرد كما سياتي يحلل الي
مفرداته التي تركب منها فيرجع لضرب المفرد في المفرد
والمفرد غير الاحاد يرد الى عدة عقوده فيرجع الى الاحاد
كما سياتي ايضا وضرب الاحاد في الاحاد صورة خمس
واربعون صورة وهي واحد في واحد بواحد وفي اثنين
باثنين وفي خمسة بخمسة وفي ستة بستة وفي سبعة بسبعة
وفي ثمانية بثمانية وفي تسعة بتسعة ص في عشرة بعشرة
واثنين في اثنين باربعة وفي ثلاثة بستة وفي اربعة
بثمانية وفي خمسة بعشرة وفي ستة باثني عشر وفي سبعة
باربعة عشر وفي ثمانية بستة عشر وفي تسعة بثمانية عشر
وثلاثة في ثلاثة بتسعة وفي اربعة باثني عشر وفي
خمسة بخمسة عشر وفي ستة بثمانية عشر وفي سبعة
بواحد وعشرين وفي ثمانية باربعة وعشرين وفي تسعة
بسبعة وعشرين واربعة في اربعة بستة عشر وفي
خمسة بعشرين وفي ستة باربعة وعشرين وفي سبعة
بثمانية وعشرين وفي ثمانية باثنان وثلاثون وفي
تسعة بستة وثلاثين وخمسة في خمسة بخمسة وعشرين
وفي ستة بثلاثين وفي سبعة بخمسة وثلاثين وفي
ثمانية باربعين وفي تسعة بخمسة واربعين وستة
في ستة بستة وثلاثين وفي سبعة باثنان واربعين
وفي ثمانية بثمانية واربعين وفي تسعة باربعة
وخمسين وسبعة في سبعة بتسعة واربعين وفي ثمانية
بستة وخمسين وفي تسعة بثلاثة وسبعين وثمانية

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)